

إقليم كوردستان / العراق

مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كوردستان -  
- الهيئة الجزائية -



Judicial Council

ههريمی كوردستان / عيراق

ئهنجومهني دادوهري

- سهروكايه تي دادگاي بيذاچوونه وي ههريمی كوردستان -  
- دهسته ي سزايی -

التاريخ ٢٠١٧/٨/٢٧

العدد ٢٦٢/ الهيئة الجزائية - الثانية / ٢٠١٧

تشكلت الهيئة الجزائية الثانية لمحكمة تمييز إقليم كوردستان العراق بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٧ م برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد بنگين قاسم محمد كتاني وعضوية القضاة السادة كل من عبدالكريم حيدر علي و د. علي احمد إبراهيم و علي عولا أحمد و عبدالله علي احمد شرفاني المأذونين بالقضاء بإسم الشعب واصدرت القرار الآتي:-

طالبان النقل/المتهمان/١- م ع !  
٢- ي ع !  
وكيلهما المحاميان  
د ر ر ر ر

قدم المتهمان كل من ( م ع ! و ي ع ! ) طلباً بتاريخ (٢٠١٧/١/٢٩) الى هذه المحكمة يتضمن فيها نقل الأوراق التحقيقية الخاصة بهما والمشتكى فيها ( ل ع أ ) من إختصاص رئاسة محكمة استئناف منطقة دهوك الى رئاسة محكمة استئناف منطقة أربيل وذلك للأسباب الواردة في طلبه . وأرسلت محكمة تحقيق سميل الأوراق التحقيقية الى هذه المحكمة للنظر في الطلب المقدم والمشفوعة برأيها بموجب كتابها المرقم (٢٠١٧/٧٨) والمؤرخة في (٢٠١٧/٢/٦) . ولدى ورودها سجلت ووضعت قيد التدقيق والمداولة :-

**القرار/** لدى التدقيق والمداولة والطلب المقدم من قبل المتهمين كل من ( م و ي ) ولدى ( ع إس ) وفق المادة (٤٠٦) قانون العقوبات بدلالة المواد (٤٧، ٤٨، ٤٩) منه لوحظ تحقق أسباب تشريعي نقل الدعوى عليه تقرر نقل القضية التحقيقية الخاصة بها من اختصاص محكمة تحقيق سميل الى اختصاص محكمة تحقيق أربيل لمرحلة تحقيق فيها وفق الاصول وارسال الاوراق اليها واشعار محكمة تحقيق سميل بذلك و صدر القرار وإستناداً الى المادة ٥٥/ب قانون اصول المحاكمات الجزائية وبالاتفاق في ٢٠١٧/٨/٢٧ .

الرئيس

بنگين قاسم محمد كتاني

(پاژان)

إقليم كوردستان / العراق

مجلس القضاء

- رئاسة محكمة تمييز إقليم كوردستان -  
- الهيئة الجزائية -



Council of the Judiciary

ههريمی كوردستان / عيراق

ههجو مهني دادوهري

- سهروكايه تي دادگاي بيداجوونه وهي ههريمي كوردستان -  
- دهستهي سزايي -

التاريخ ٢٠١٤/١١/٢٤

العدد /٩٢٨/ الهيئة الجزائية - الثانية /٢٠١٤

- تابع للقرار -

عليه اعلاه ضبط داخل غرفه شقيق المدان المذكور اعلاه الشاهده (س ع م) لاغراض غير شريفه مستقبلاً غياب شقيق المدان اعلاه عن الوار لذا تقرر تصديقه وتصديق سائر القرارات الفرعيه الاخرى لموافقته للقانون ورد الطعن التمييزي المقدم وصدر القرار بالاتفاق إستناداً لأحكام المادة ١/٢٥٩ قانون أصول المحاكمات الجزائية المعدل في ٢٠١٤/١١/١٨ .

( جوان )

الرئيس

بنگين قاسم محمد كتاني

إقليم كوردستان / العراق  
مجلس القضاء



Council of the Judiciary

هەرێمی کوردستان / عێراق  
ئەنجومەنی دادوەری